المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (215) - الجزء (2) - السّنة (59) - رجب 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٥) - الجزء (٢) - السَّنة (٥٩) - رجب ١٤٤٧هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

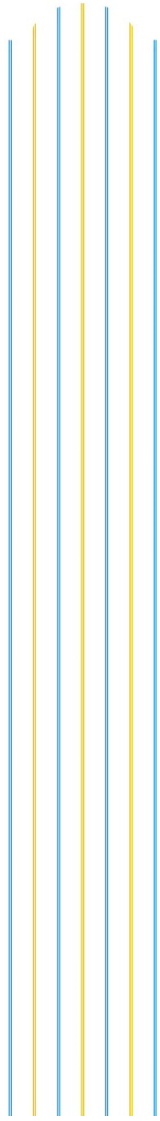

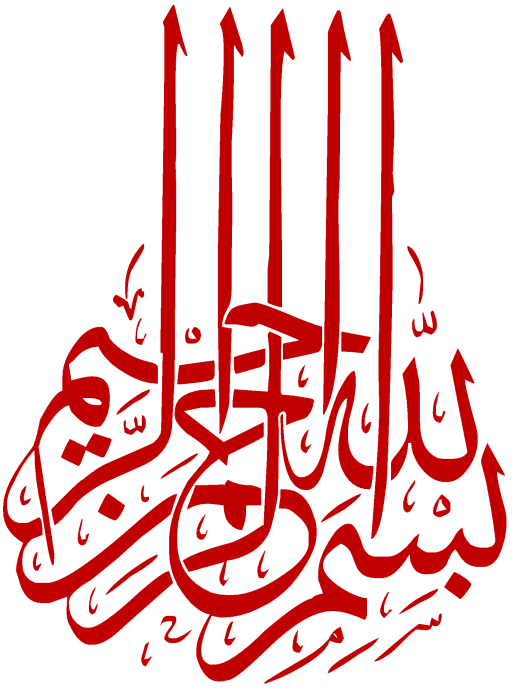
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات:

ترسل البحوث باسم رئيس التحرير عبر منصة المجلة:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ. د/ فيصل بن جميل غزاوي
إمام وخطيب المسجد الحرام، والأستاذ بقسم القراءات بجامعة أُمِّ القرى (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء

معالي أ. د/ سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

أ. د/ إسماعيل لطفي جافاكيا
رئيس جامعة فطاني بتايلاند

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ القراءات بمعهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ. د/ غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت بالعراق (سابقًا)

أ. د/ نجم عبد الرحمن خلف
أستاذ الحديث الشريف وعلومه بالجامعة الإسلاميَّة العالميَّة بماليزيا (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ القانون الخاص بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)
د/ نايف بن جبر السلمي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألَّا يتجاوز البحث (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
١٢- يُرسل الباحث على منصة المجلة المرفقات الآتية:
البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٢)

م	البحث	الصفحة
١-	رواية ابن حماد لأقوال الإمام البخاري في الرواة من خلال كتاب الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ ابن عدي - دراسة مقارنة - أ. د/ جمعان بن أحمد الزهراني	١١
٢-	الأحاديث والآثار المصرَّح فيها بألفاظ يستحيا منها وتوجيهها أ. د/ صالح بن فريح البهلال	٦١
٣-	الكرامات عند الصوفية في ضوء العقيدة الإسلامية - عرض ونقد - د/ عائشة بنت محمد بن سعد القرني	١١٥
٤-	المسائل العقديَّة المتعلقة بالأعراب في «سورة الحجرات» - جمعًا ودراسةً - د/ آمنة عامر علي البشري	١٦٧
٥-	الوقاية من الأمراض الوراثية عن طريق التلقيح الخارجي - دراسة فقهية - أ. د/ عبد الرحمن بن رباح بن رشيد الردادي	٢٢٣
٦-	مراعاة الخلاف وأثره في تغيُّر الاجتهاد في المذاهب الأربعة - دراسة تأصيلية تطبيقية - د/ مريم بنت علي بن محي الشمراني	٢٧٩
٧-	بيع ضراب الفحل وتطبيقاته المعاصرة د/ عبد العظيم مرزوق محرم - أ. د/ عبد المجيد الصلاحين	٣٣٥
٨-	تفويج المصلِّين إلى الروضة الشريفة في المسجد النبوي الشريف، تكييفه، وأثره في الصلاة في أوقات النهي د/ محمد بن عبد الله بن سعود الجهني	٣٨٥

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الأحاديث والآثار المصرَّح فيها بألفاظ يستحيا منها وتوجيهها

The Hadiths and Narrations that Contain Words Considered To Be Ashamed of Embarrassing or Immodest and Their Explanations

إعداد

أ . د/ صالح بن فريح البهلال

الأستاذ بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون بجامعة المجمعة

Prepared by:
Prof. Saleh bin Furayh Al-Bahlal
Professor in the Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law, Majmaah University
Email: sf.albahlal@mu.edu.sa

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2025/01/21		2025/05/20

نشر البحث
A Research publication
رجب ١٤٤٧هـ - December 2025
DOI:10.36046/2323-059-215-010

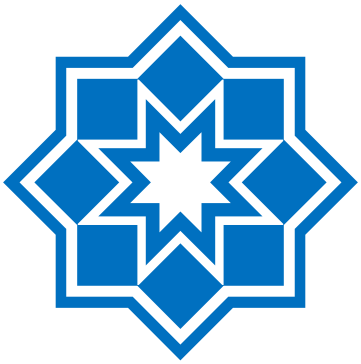

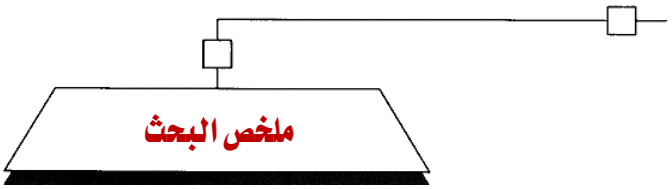

خلص البحث إلى أن الأصل في الألفاظ التي يستحيا منها هو استعمال الكناية عنها، وكراهة التصريح بها، وعلى هذا دل الكتاب والسنة وأقوال الصحابة، وأما ما ورد في السنة وأقوال الصحابة من التصريح بألفاظ يستحيا منها فيمكن الجواب عنه بأنه صُرّح به لمصلحة راجحة؛ وهي إزالة لبس، أو إقامة حد، أو تعليم حكم، أو نفي مجاز، أو إغاظة عدو في حرب، أو حكاية مثل، أو نحو ذلك، والمكروه يباح عند الحاجة، ولا يعد صاحبها في هذه الحال متفحشاً، ولا مخالفاً للحياء، ولا خارجاً عن حد العدالة والمروءة.

الكلمات المفتاحية: الحياء، الألفاظ التي يستحيا منها، الحديث النبوي، آثار الصحابة.

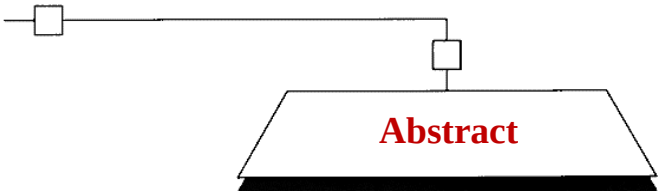

The study concluded that the principle practice regarding words considered to be ashamed of is to use euphemisms and avoid explicitness. This is supported by the Qur'an, Sunnah, and the statements of the Companions. However, cases in the Sunnah and Companions' sayings where such languages were explicitly used can be justified by a prevailing benefit, such as clarifying ambiguity, establishing a legal punishment, teaching a ruling, negating metaphorical interpretations، provoking an enemy during war, narrating a parable, or similar purposes. Whereas, Disliked expressions become permissible when needed, and the person using them in such contexts is neither considered vulgar nor in violation of modesty, justice، or moral integrity.

Keywords: modesty, obscene words, hadith, the effects of the companions.

المقدِّمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

أما بعد:

فإن الحياء شعبة إيمانية، وشيمة من الشيم النبوية، ينهى صاحبه عن قبيح الأقوال والأفعال، ويبعثه على احترام الناس، وقد جاء عن النبي ﷺ قوله: «**الحياء خير كله**»(١).

وإن من رفيع الحياء عفةَ اللسان، وطهارةَ المنطق، واجتنابَ ما يستحيا منه من الألفاظ؛ وهكذا كانت عادة العرب، قال الخطابي: (من عادة العرب التعفف في ألفاظها، واستعمال الكناية في كلامها، وصون الألسنة عما تصان الأسماع والأبصار عنه)(٢).

والمتأمل في سيرة رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ﷺ يجد أنهم أرباب الحياء، قد تسنموا ذروته، وحازوا أطرافه.

بَيدَ أنك تجد نتفاً يسيرة من ألفاظ نُقلت عنهم، ربما يخال لناظرها أنها تخالف

---

(١) أخرجه مسلم بن الحجاج النيسابوري، "صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، (٣٧) من حديث عمران بن الحصين ﷺ.

(٢) حمد بن محمد الخطابي، "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ)، ١: ١٥.

الحياء، وربما جعلها بعضهم دليلاً في استعمال هذا النوع من الألفاظ بلا قيد، وعدم التورع من التفوه بها، وإلى هذا ذهب بعض كبار الأدباء(١)، فأحببت بحكم التخصص أن أذكر ما استدلوا به، وأتبين صحته، وتوجيه أهل العلم له، فكان هذا البحث الذي هو بعنوان:

«الأحاديث والآثار المصرَّح فيها بألفاظ يستحيا منها، وتوجيهها»

وفيما يلي ذكر لأهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة فيه، وأهدافه، وخطة البحث:

❁ أهمية البحث، وأسباب اختياره:

١- إزالة اللبس الوارد في الاستدلال بهذه النصوص على الجواز المطلق بالتلفظ بما يستحيا منه.

٢- كونه يمس خلقاً من أخلاق رسولنا ﷺ ألا وهو الحياء.

٣- التوسع في بعض المجالس، وفي مواقع التواصل الاجتماعي في هذا النوع من الألفاظ.

٤- الدفاع عن السنة النبوية.

٥- عدم دراسة الموضوع حديثياً، وذلك فيما وقفت عليه.

❁ مشكلة البحث وأسئلته:

يستدل بعض الأدباء في كتبهم، وبعض الناس في مجالسهم على جواز التلفظ بما يستحيا منه بأحاديث وآثار واردة في ذلك، وفي هذا البحث دراسة لهذه الأحاديث والآثار عبر الإجابة عن الأسئلة التالية:

١ - ما مدى صحة هذه الأحاديث والآثار؟

٢ - ما توجيه أهل العلم لهذه الأحاديث والآثار؟

---

(١) سيأتي ذكرهم مع أدلتهم بإذن الله.

٣- هل التلفظ بهذه الألفاظ عند الحاجة لها ينافي الحياء؟

٤- هل يصح الاستدلال بهذه الأحاديث والآثار على جواز الفحش؟

❁ أهداف البحث:

١- بيان درجة هذا الأحاديث والآثار، ومدى ثبوتها.

٢- جمع كلام أهل العلم في توجيه هذا الأحاديث والآثار.

٣- تجلية الأمر بأن التلفظ بما يستحيا منه عند الحاجة لا ينافي الحياء.

٤- إثبات الموضع الذي يصح به إعمال هذه الأحاديث والآثار.

❁ الدراسات السابقة:

لم أقف - حسب اطلاعي - على بحث حديثي مفرد عُني بدراسة هذا الموضوع دراسة حديثية.

❁ حدود البحث:

ذهب الجاحظ إلى جواز التلفظ بالألفاظ التي يستحيا منها، وعدم التورع عنها، وتبعه ابن قتيبة الدينوري، واستدلوا على ذلك بأحاديث وآثار، وستكون الدراسة في هذا البحث لهذه الأحاديث والآثار التي ذكروها.

❁ منهج البحث:

المنهج الذي سلكته هو المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي.

❁ تقسيمات البحث:

جعلت البحث في مقدمة، وتمهيد، وسبعة مباحث، وخاتمة، وهي كما يلي:

المقدمة، وفيها ذكر أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأسئلته، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، وحدوده، ومنهج البحث، وتقسيماته.

تمهيد: عرض الأحاديث والآثار التي استدل بها بعض الأدباء على جواز التلفظ بما يستحيا منه مطلقاً.

المبحث الأول: سؤال الرسول ﷺ ماعز بن مالك رضي الله عنه.

المبحث الثاني: شكاية امرأة رفاعة القرظي.

المبحث الثالث: جوابُ أبي بكر الصديق ﷺ عروة بن مسعود في حادثة صلح الحديبية.

المبحث الرابع: عقوبة من تعزى بعزاء الجاهلية.

المبحث الخامس: كلمة حمزة بن عبدالمطلب ﷺ لسِباع بن عبدالعزى.

المبحث السادس: أثر علي بن أبي طالب ﷺ في فضل كثرة الإخوة.

المبحث السابع: تفسير ابن عباس ﷺ معنى الرفث.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج.

ثبت المراجع.

والله المسؤول – جل شأنه – أن يجعله بحثاً خالصاً لوجهه، مصيباً لشرعه، نافعاً لمن وقف عليه من عباده، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

تمهيد:

عرض الأحاديث والآثار التي استدل بها بعض الأدباء على جواز التلفظ بما يستحيا منه مطلقاً.

اتجه بعض الأدباء إلى جواز الفُحش في الكلام، وأنه لا ينبغي التورع منه، واستدلوا على ذلك بأحاديثَ وآثارٍ تعزز ما اتجهوا إليه، فمن ذلك ما قاله الجاحظ: (وبعض من يُظهر النسك والتقشّف إذا ذكر الحِرُ والأير والنّيك تقزّز وانقبض، وأكثر من تجده كذلك فإنما هو رجل ليس معه من المعرفة والكرم، والنّبل والوقار، إلّا بقدر هذا التصنّع، ولو علم أنّ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنشد في المسجد الحرام وهو محرم:

وهــنّ يمشيــن بنــا هميســـا إن تصدق الطّيــر ننـــك لميســا

فقيل له: إنّ هذا من الرّفث! فقال: (إنما الرّفث ما كان عند النساء)، وقول عليّ رضي الله عنه ودخل على بعض أهل البصرة، ولم يكن في حسَبه بذاك، فقال: من في هذه البيوت؟ فقال: عقائل من عقائل العرب. فقال: (من يطل أير أبيه يَنْتطق به). فعلى عليٍّ في التّنزّه يعوّل!

وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه لبديل بن ورقاء[1] يوم الحديبية، وقد تهدّد رسول الله ﷺ: «**عضضت ببظر اللات، أنحن نخذله؟!**».

وقول حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه: «**وأنت يا ابن مقطّعة البظور ممن يكثّر علينا!**».

---

(١) هو عروة بن مسعود وليس بديل بن ورقاء، كما سيأتي -بإذن الله- ذكره عند دراسة هذا الحديث.

وحديث مرفوع: «**من عذيري من ابن أمّ سباع مقطّعة البظور**»(١).

ولو تتبّعت هذا وشبهه وجدته كثيراً.

ولو كان ممّن يتصوّف ويتقشّف، علم قول امرأة رفاعة القرظيّ تجبهه عند رسول الله ﷺ غير محتشمة: إنّي تزوّجت عبد الرحمن بن الزّبير، وإنّما معه مثل هدبة الثّوب، وكنت عند رفاعة فطلّقني، ورسول الله ﷺ ما يزيد على التبسّم حتى قضت كلامها، فقال: «**تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتّى تذوقي من عسيلته ويذوق من عسيلتك**»(٢).

وقريب من كلام الجاحظ كلام ابن قتيبة، فإنه قال: (وإذا مر بك حديث فيه إفصاح بذكر عورة أو فرج أو وصف فاحشة لا يحملنّك الخشوع أو التخاشع على أن تصعّر خدّك، وتعرض بوجهك؛ فإن أسماء الأعضاء لا تؤثم، وإنما المأثم في شتم الأعراض وقول الزّور والكذب وأكل لحوم الناس بالغيب، قال رسول الله ﷺ: «**من تعزّى بعزاء الجاهلية فأعضّوه بهن أبيه ولا تكنوا**»، وقال أبو بكر الصدّيق ﷺ لبديل بن ورقاء(٣) – حين قال للنبيّ ﷺ: إنّ هؤلاء لو قد مسّهم حرّ السلاح لأسلموك – : «**اعضض ببظر اللّات، أنحن نسلمه؟!**»).

---

(١) هذا اللفظ ليس مرفوعاً، وإنما هو قول حمزة ﷺ، فهو نفس الذي قبله؛ فإن سباعاً هو الذي قال فيه حمزة ما قال، فصلهما الجاحظ، وهما متن واحد.

(٢) عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، "الرسائل الأدبية". (ط٢، بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ)، ص١٦٤، ونحوه في: عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، "الحيوان". (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٣: ١٨-١٩.

(٣) وهمٌ سبق التنبيه عليه في كلام الجاحظ القريب.

وقال عليّ بن أبي طالب ﷺ: (من يطل أير أبيه ينتطق به)[١].

وفيما يأتي دراسة لهذه الأحاديث والآثار المذكورة، وتوجيهها عند أهل العلم، وبالله التوفيق.

المبحث الأول: سؤال الرسول ﷺ ماعز بن مالك ﷺ[٢]

روى البخاري[٣] عن عبد الله بن محمد الجعفي، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ لما أتاه ماعز بن مالك قال: «**لعلك قبَّلت، أو غمزت، أو نظرت؟**» قال: لا، قال رسول الله ﷺ: « **أنكتها؟** » لا يَكْني، قال: نعم، قال: فعند ذلك أمر برجمه.

❁ تخريجه:

❁أخرجه أبو داود[٤] من طريق زهير بن حرب، وعقبة بن مكرم، عن وهب ابن جرير به بنحوه.

❁وأخرجه أبو داود[٥] أيضاً من طريق موسى بن إسماعيل، عن جرير، عن يعلى بن حكيم، عن عِكرمة، عن ابن عباس به بنحوه.

---

(١) عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، "عيون الأخبار". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ١: ٤٥.

(٢) هذا الحديث ليس من ضمن الأحاديث التي أوردها الجاحظ وابن قتيبة، وأدخلته في الدراسة؛ نظراً لأنه أصرح الألفاظ، وليس في السنة غيره، وحاجة الجواب عنه قائمة.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، (٢٤٣٣).

(٤) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "السنن". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (صيدا – بيروت: المكتبة العصرية)، (٤٤٢٧).

(٥) المرجع السابق.

❁ توجيه الحديث:

هذا اللفظ الصريح لفظ فرد في السنة، فلم يرد عن رسول الله ﷺ إلا في هذا الموطن، قال الشوكاني: (لفظ النيك الذي كان ﷺ يتحاشى عن التكلم به في جميع حالاته، ولم يسمع منه إلا في هذا الموطن)(١)، وقد أجاب أهل العلم عن سبب التصريح به هنا، قال النووي: (يستعملون صريح الاسم لمصلحة راجحة، وهي إزالة اللبس أو الاشتراك، أو نفي المجاز، أو نحو ذلك كقوله ﷺ: «**أنكتها**»)(٢).

ولأنه حد، قال الكرماني: (صرح بلفظ النيك؛ لأن الحدود لا تثبت بالكنايات)(٣)، وحد الزنا للمحصن هو إزهاق نفسه بالرجم؛ فلا بد من الغاية في التثبت من وقوع الزنا، ولا يتم هذا إلا بهذا التصريح؛ ولذا عدَّد ابن حجر فوائد الحديث وقال: (التصريح فيه بما يستحيا من التلفظ به من أنواع الرفث في القول من أجل الحاجة الملجئة لذلك)(٤).

المبحث الثاني: شكاية امرأة رفاعة القرظي

روى البخاري(٥) عن أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي رسول الله

(١) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، "نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار". حققه: عصام الدين الصبابطي. (ط١، مصر: دار الحديث، ١٤١٣هـ)، ٧: ١١٩.

(٢) النووي، "شرح صحيح مسلم"، ١: ٢٣٨.

(٣) محمد بن يوسف الكرماني، "الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري". (ط١، بيروت-لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٣٥٦هـ)، ٢٣: ٢٠٩.

(٤) ابن حجر، "فتح الباري"، ١٢ : ١٢٥.

(٥) البخاري، "صحيح البخاري"، (٥٧٩٢).

ﷺ وأنا جالسة، وعنده أبو بكر، فقالت: يا رسول الله، إني كنت تحت رفاعة فطلقني فبتَّ طلاقي، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنه والله ما معه يا رسول الله إلا مثل هذه الهدبة، وأخذت هدبة من جلبابها، فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يؤذن له، قالت: فقال خالد: يا أبا بكر، ألا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ؟ فلا والله ما يزيد رسول الله ﷺ على التبسم، فقال لها رسول الله ﷺ: «**لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته**» فصار سنَّة بعد.

❁ تخريجه:

أخرجه البخاري(١)، ومسلم(٢)، والترمذي(٣)، والنسائي(٤)، وابن ماجه(٥) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري(٦)، والنسائي(٧) من طريق معمر،

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، (٢٦٣٩).

(٢) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٤٣٣).

(٣) أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، "الجامع الكبير (سنن الترمذي)". حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م)، (١١١٨).

(٤) النسائي، أحمد بن شعيب، "سنن النسائي المجتبى". تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي وآخرين. (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٩هـ)، (٣٢٨٣).

(٥) محمد بن يزيد ابن ماجه، "سنن ابن ماجه". حققه: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله. (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ)، (١٩٣٢).

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، (٦٠٨٤).

(٧) النسائي، "سنن النسائي"، (٣٤٠٩).

والبخاري[١] من طريق عقيل، ومسلم[٢] من طريق يونس، والنسائي[٣] من طريق أيوب بن موسى، خمستهم: (سفيان، ومعمر، وعقيل، ويونس، وأيوب) عن الزهري به بنحوه.

وأخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه به بنحوه.

وأخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧]، والنسائي[٨] من طريق القاسم بن محمد، والنسائي[٩]، وأبو داود[١٠] من طريق الأسود، كلاهما: (القاسم، والأسود) عن عائشة به بنحوه من طريق الأسود، ومختصراً من طريق القاسم.

❁ توجيه الحديث:

أجاب ابن الأثير عن ذلك فقال: (فيه أن ذكر مثل هذا الأمر الذي يُستحيى منه عند الحاكم جائز، ألا ترى أن خالد بن سعيد لما أنكر عليها ما جهرت به من هذا القول، لم ينكره رسول الله ﷺ عليه إنما تبسم من قولها، وقال لها مجيبًا بألطف

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، (٥٢٦٠).

(٢) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٤٣٣).

(٣) النسائي، "سنن النسائي"، (٣٤٠٨).

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، (٥٢٦٥).

(٥) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٤٣٣).

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، (٥٢٦١).

(٧) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٤٣٣).

(٨) النسائي، "سنن النسائي"، (٣٤١٢).

(٩) أبو داود، "سنن أبي داود"، (٢٣٠٩).

(١٠) النسائي، "سنن النسائي"، (٣٤٠٧).

وأوثق عبارة: «**أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته**»[(١)].

فمجلس الحكم لا بد للشاكي أن يفصِّل في شكواه؛ لأنها حقوق العباد، وهي مبنية على المشاحة، بغض النظر عن صحة هذه المرأة في دعواها.

ثم أمر آخر يدل على أن الأصل في مجالس الصحابة مع الرسول ﷺ الابتعاد عن هذا النوع من الفحش أن خالد بن سعيد ﷺ التمس من أبي بكر ﷺ أن ينهاها، وفي رواية قال: «**ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ؟**»[(٢)]، وهذا دليل على ندرة ما يقع من هذا النوع في مجالسهم.

المبحث الثالث: جوابُ أبي بكر الصديق ﷺ عروة بن مسعود في حادثة صلح الحديبية

روى البخاري[(٣)] عن عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، قال: أخبرني الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم – في حادثة صلح الحديبية – وفيه أن عروة بن مسعود قال للنبي ﷺ: "أي محمد، أرأيت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله

(١) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، " الشافي شرح مسند الشافعي". حققه: أحمد بن سليمان وأبو تميم يَاسر بن إبراهيم. (ط١، الرياض: مَكتَبَةَ الرُّشْدِ، ١٤٢٦هـ)، ٥: ١٢.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، (٦٠٨٤).

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، (٢٧٣١).

قبلك؟ وإن تكن الأخرى، فإني والله لأرى وجوهاً، وإني لأرى أشواباً[(١)] من الناس خليقاً أن يفروا ويدعوك، فقال له أبو بكر الصديق: امصَصْ[(٢)] بِبَظر[(٣)] اللات[(٤)]، أنحن نفر عنه وندعه؟!".

❁ تخريجه:

لم يخرجه من الستة سوى البخاري.

وجه الدلالة من الحديث:

أن النبي ﷺ لم يكن ليسكت عن أبي بكر ﷺ وهو يعيب رجلاً بما يحرم قوله، فسكوته دليلُ إقراره.

❁ توجيه الحديث:

أجاب عن هذا التصريح أهل العلم بأن التصريح عنها ليس خادشاً للمروءة؛ لأنه تصريح اقتضاه المقام، قال الكرماني: (فيه أن التصريح باسم العورة عند الحاجة ليس خروجاً عن حد المروءة)[(٥)].

---

(١) قال ابن حجر، "الفتح"، ٥: ٣٤٠: ("أشواباً" بتقديم المعجمة على الواو كذا للأكثر، ووقع لأبي ذر عن الكشميهني: "أوشاباً" بتقديم الواو، والأشواب الأخلاط من أنواع شتى).

(٢) قال ابن حجر، "الفتح"، ٥: ٣٤٠: ("امصص" بألف وصل ومهملتين؛ الأولى مفتوحة، بصيغة الأمر، وحكى ابن التين عن رواية القابسي ضم الصاد الأولى وخطَّأها).

(٣) قال ابن حجر، "الفتح"، ٥: ٣٤٠: (البظر بفتح الموحدة، وسكون المعجمة: قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة).

(٤) قال ابن حجر، "الفتح"، ٥: ٣٤٠: (اللات: اسم أحد الأصنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها، وكانت عادة العرب الشتم بذلك، لكن بلفظ الأم، فأراد أبو بكر ﷺ المبالغة في سب عروة بإقامة من كان يعبد مقام أمه).

(٥) الكرماني، "الكواكب الدراري"، ١٢: ٤٣.

وقال ابن القيم: (في قول الصديق لعروة: "امصص بظر اللات" دليل على جواز التصريح باسم العورة إذا كان فيه مصلحة تقتضيها تلك الحال، كما أذن النبي ﷺ أن يصرح لمن ادعى دعوى الجاهلية بهن أبيه، ويقال له: اعضض أير أبيك(١)، ولا يكنى له، فلكل مقام مقال)(٢).

وقال ابن الوزير: (لم يكن بذلك الصِّدِّيقُ فاحشاً، وإن كانت كلمة فُحشٍ لما قالها غضباً لله تعالى)(٣).

والسبب الذي سوَّغ للصديق ﷺ التصريح بذلك بينه ابن بطال فقال: (هكذا يجب أن يجاوب من جفا على سروات الناس وأفاضلهم ورماهم بالفرار)(٤).

وقال ابن حجر: (حمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة المسلمين إلى الفرار، وفيه جواز النطق بما يستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدا منه ما يستحق به ذلك)(٥).

ويمكن الجواب بأن الرجل الظالم الباغي لا يجادل بالتي هي أحسن؛ فإن الله سبحانه يقول: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وفي ذلك يقول ابن تيمية: (فالظالم لم يؤمر بجداله بالتي

---

(١) ستأتي دراسته بإذن الله.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد". تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، وشعيب الأرناؤوط. (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ)، ٣: ٢٧١.

(٣) محمد بن إبراهيم بن الوزير، " العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم". حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط. (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ٨: ٩٦.

(٤) ابن بطال، "شرح ابن بطال لصحيح البخاري"، ٨: ١٢٨.

(٥) ابن حجر، "فتح الباري"، ٥: ٣٤٠.

هي أحسن، فمن كان ظالماً مستحقاً للقتال، غير طالب للعلم والدين، فهو من هؤلاء الظالمين الذين لا يجادلون بالتي هي أحسن؛ بخلاف من طلب العلم والدين، ولم يظهر منه ظلم؛ سواء كان قصده الاسترشاد، أو كان يظن أنه على حق يقصد نصر ما يظنه حقاً، ومن كان قصده العناد يعلم أنه على باطل، ويجادل عليه، فهذا لم يؤمر بمجادلته بالتي هي أحسن؛ لكن قد نجادله بطرق أخرى نبين فيها عناده وظلمه وجهله جزاء له بموجب عمله)[١].

ويمكن الجواب أيضاً بأن يقال: إن هذا وقع زمن الحرب، قبل أن يعقد صلح الحديبية، ويجوز في الحرب من المحظورات ما لا يجوز في غيرها، فيجوز في الحرب التعزي بالآباء، والخيلاء، وقد أخرج البخاري[٢]، ومسلم[٣] من حديث البراء ﷺ قال له رجل: يا أبا عمارة ولَّيتم يوم حنين؟ قال: لا، والله ما ولَّى النبي ﷺ ولكن ولَّى سَرَعان الناس، فلقيهم هوازن بالنبل، والنبي ﷺ على بغلته البيضاء، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها، والنبي ﷺ يقول: «**أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب**».

قال ابن حجر معدداً فوائد الحديث: (فيه جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب، ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيرها)[٤].

---

(١) أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح". حققه: علي بن حسن – عبد العزيز بن إبراهيم – حمدان بن محمد. (ط٢، السعودية: دار العاصمة، ١٤١٩هـ)، ١: ١٣٦.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، (٢٨٧٤).

(٣) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٧٧٥).

(٤) ابن حجر، "فتح الباري"، ٨: ٣٢.

المبحث الرابع: عقوبة من تعزى بعزاء الجاهلية

روى أبو عبيد(١) عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عوف، عن الحسن، عن عُتي بن ضمرة السعدي، عن أُبي بن كعب أنه سمع رجلاً قال: يالَ فلان. فقال له: اعضَضْ بِهَنِ أبيك، ولم يَكْنِ. فقالوا له: يا أبا المنذر ما كنت فحاشاً، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من تعزَّى بعزاء الجاهلية(٢) فأعضُّوه(٣) بِهَنِ**

(١) أبو عُبيد القاسم بن سلَّام بن عبد الله، "غريب الحديث". حققه: د. محمد عبد المعيد خان. (ط١، حيدر آباد- الدكن: مطبعة دائرة المعارف العثمانية،، ١٣٨٤هـ)، ٣: ١٦٣.

(٢) مأخوذٌ من التَّعَزِّي، وهو: الانتماء والانتساب إلى القوم، والعَزَاء والعِزْوَة: اسم لدعوى المستغيث، والمراد به هنا: أي انتسب الرجل وانتمى مفتخراً بآبائه وأجداده؛ كقولهم: يا لَفلان ويا لَبني فلان، وعزاء الجاهلية؛ أي الدعوى للقبائل أن يقال: يا لَتميم ويا لَعامر وأشباه ذلك. انظر: أبو عبيد، "غريب الحديث"، ١: ٣٠١، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ)، ٣: ٢٣٣، علي بن سلطان محمد الملا القاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط١، بيروت، لبنان: دار الفكر ١٤٢٢هـ)، ٧: ٣٠٧٦.

(٣) بتشديد الضاد من العَضّ: وهو الشدُّ بالأَسنان عَلَى الشَّيْءِ، وليس المراد حقيقة العض، وإنما المراد شتمه بذكر أبيه.
محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ٧: ١٨٨، الملا القاري، "مرقاة المفاتيح"، ٧: ٣٠٧٦، عبدالرؤوف بن علي المناوي، "التيسير بشرح الجامع الصغير". (ط٣، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، ١٤٠٨هـ)، ١: ٩٩.

أبيه[١] ولا تَكْنُوا[٢]».

❁ تخريجه:

❁ أخرجه البغوي[٣] من طريق أبي عبيد به بلفظه.

❁وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] عن عيسى بن يونس، وأحمد[٥] – ومن طريقه

---

(١) الهن: بتخفيف النون وتشديدها كناية عن الفرج، أي قولوا له: اعضض بذكر أبيك أو أيره أو فرجه.

انظر: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، "الغريبين في القرآن والحديث". تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي. قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي. (ط٢، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ)، ٤: ١٢٩١، ابن الأثير، "النهاية"، ٥: ٢٧٨.

(٢) بفتح أوله وضم النون، أي: صرحوا له، ولا تكنوا بذكر الهن عن الأير؛ بل صرحوا بآلة أبيه التي كانت سبباً فيه تأديباً وتنكيلاً؛ فإنه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح وهجنة ردعاً له عن فعله الشنيع.

انظر: ابن الأثير، "النهاية"، ٣: ٢٥٢، ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، "تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة". حققه: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣هـ)، ٢: ٢٤٨، الملا القاري، "مرقاة المفاتيح"، ٧: ٣٠٧٦.

(٣) الحسن بن مسعود البغوي، "شرح السنة". تحقيق: شعيب الأرناؤوط–محمد زهير الشاويش. (ط٢، دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، (٣٥٤١).

(٤) ابن أبي شيبة، "المصنف"، (٣٧١٨٣).

(٥) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "مسند أحمد بن حنبل". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ). (٢١٢٣٤).

الضياء(١) – والنسائي(٢)، وابن حبان(٣) من طريق يحيى القطان، وأحمد(٤) عن محمد بن جعفر، والبخاري(٥)، والطحاوي(٦)، والطبراني(٧).

– ومن طريقه الضياء(٨) – والقطيعي(٩)، .....

(١) محمد بن عبد الواحد المقدسي، "الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما". تحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. (ط٣، بيروت – لبنان: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ)، (١٢٤٢).

(٢) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، "السنن الكبرى". حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي –أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، (٨٨١٣).

(٣) محمد بن حبان بن أحمد، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان". تحقيق شعيب الأرناؤوط. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ)، (٣١٥٣).

(٤) الإمام أحمد، "المسند"، (٢١٢٣٣).

(٥) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، "الأدب المفرد". حققه: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط٢، القاهرة: المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٧٩م). (٩٦٣).

(٦) أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م)، (٣٢٠٤).

(٧) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الكبير". تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤١٥هـ)، (٥٣٢).

(٨) المقدسي، "المختارة"، (١٢٢٤).

(٩) أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، "جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان". حققه: بدر بن عبد الله البدر. (ط١، الكويت: دار النفائس، ١٤١٤هـ)، (٢٠٩).

وأبو نعيم(١) من طريق عثمان المؤذن، وإبراهيم الحربي(٢)، والشاشي(٣)، والمزي(٤) من طريق هوذة بن خليفة، والنسائي(٥).

والطحاوي(٦) من طريق خالد بن الحارث، ستتهم: (عيسى، ويحيى، ومحمد، وعثمان، وهوذة، وخالد) عن عوف به بنحوه سوى ابن أبي شيبة، فلم يورد لفظه، وإنما أحال على لفظ قبله بمعناه، ولم يرد عنده ولا عند النسائي في طريق يحيى القطان قصة أُبي التي كانت سبب إيراده للحديث.

* وأخرجه ابن أبي شيبة(٧) من طريق كهمس بن الحسن، وأحمد(٨)، وابنه عبدالله(٩)، .....

(١) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، "معرفة الصحابة". تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤١٩هـ)، (٧٥٨).

(٢) أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، "غريب الحديث". حققه: د. سليمان إبراهيم محمد العايد. (ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ)، ٣: ٩١٩.

(٣) أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، "المسند للشاشي". تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله. (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠هـ)، (١٤٩٩).

(٤) جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزّي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ - ١٤١٣هـ)، ١٩: ٣٢٩.

(٥) النسائي، "السنن الكبرى"، (١٠٧٤٦).

(٦) الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، (٣٢٠٧).

(٧) ابن أبي شيبة، "المصنف"، (٣٧١٨٢).

(٨) الإمام أحمد، "المسند"، (٢١٢٣٦).

(٩) الإمام أحمد، "المسند"، (٢١٢٣٧).

والخطيب البغدادي(١)، وأبو نعيم(٢)، والضياء(٣)، ومحمد بن مخلد العطار(٤) من طريق يونس بن عبيد، والنسائي(٥)- ومن طريقه الطحاوي(٦) - من طريق السري بن يحيى، والنسائي(٧) من طريق أشعث بن عبدالملك، والبخاري(٨)، والشاشي(٩) من طريق مبارك بن فضالة، والطبراني(١٠).

(١) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، "المتفق والمفترق". دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي. (ط١، دمشق: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ)، (٥٠٥).

(٢) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، "تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان". المحقق: سيد كسروي حسن. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ٢: ٢٣٢.

(٣) المقدسي، "المختارة"، (١٢٤٣).

(٤) أبو عبد الله محمد بن حفص العطار ابن مخلد، "فوائد محمد بن مخلد". تحقيق: صلاح عايض الشلاحي. (مصر: مطبعة الفتح)، (٦).

(٥) النسائي، "السنن الكبرى"، (١٠٧٤٥)، وأحمد بن شعيب بن علي النسائي، "عمل اليوم والليلة". حققه: د. فاروق حمادة. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، (٩٧٥).

(٦) الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، (٣٢٠٥).

(٧) النسائي، "السنن الكبرى"، (٨٨١٤) والنسائي، "عمل اليوم والليلة"، (٩٧٤).

(٨) البخاري، "الأدب المفرد"، (٩٦٣).

(٩) الشاشي، "مسند الشاشي"، (١٥٠٠).

(١٠) سليمان بن أحمد الطبراني، "مسند الشاميين". تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، (٩٦٣).

- ومن طريقه ابن عساكر(١) - وابن السني(٢) من طريق قتادة، ستتهم: (كهمس، ويونس، والسري، وأشعث، ومبارك، وقتادة) عن الحسن به بنحوه، وعندهم جميعهم لم تذكر قصة أُبي في سبب إيراده للحديث سوى طريق أحمد والضياء والطبراني، وقد رواه الطبراني بتسمية الرجل الذي اعترى، وقد رواه الأشعث وكهمس عن الحسن عن أُبي ليس فيه عُتي، وقد رواه قتادة عن الحسن(٣) عن عجرد بن مدراع التميمي أنه نازع رجلاً عند أبي بن كعب فقال: يا آل تميم، فقال أبي: أعضك الله بأير أبيك.. الحديث.

❁وأخرجه عبدالرزاق(٤)، وعبدالله ابن الإمام أحمد(٥) - ومن طريقه الضياء(٦) - عن محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، كلاهما: (عبدالرزاق، والباهلي) عن سفيان بن عيينة، عن عاصم الأحول، ثم يرويه عند عبدالرزاق عاصم، عن ابن سيرين قال: سمع أبي بن كعب رجلاً يعتزي ضالة في المسجد قال: «**فعضَّه**»، قال أبا المنذر: ما كنت فاحشا، قال: «**إنا أمرنا بذلك**».

---

(١) أبو القاسم علي بن الحسن ابن عساكر، "تاريخ مدينة دمشق". تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي. (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، (٩٩٧٦).

(٢) النسائي، "عمل اليوم والليلة"، (٤٣٣).

(٣) جاء في نسخة عمل اليوم والليلة لابن السني بتحقيق كوثر البرني رواية الحسن عن مكحول، وقد بين أسامة الهلالي في تخريجه لكتاب عمل اليوم والليلة ٤٨٨/١ أن مكحولاً هنا مقحم.

(٤) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". حققه: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط٢، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ)، (١٧١٥).

(٥) الإمام أحمد، "المسند"، (٢١٢١٨).

(٦) المقدسي، "المختارة"، (١٢٣٥).

ويرويه عند الباهلي عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن أُبي بنحو حديث عُتَي عن أُبَي مختصراً.

❁ درجته :

هذا الحديث فيما يظهر أنه معلول الإسناد والمتن:

○ **أولاً : علل الإسناد :** هذا الحديث له عن أُبي بن كعب طريقان:

○ **الطريق الأولى :** الحسن، عن عتي، عن أُبي، وهذه معلولة بثلاث علل:

العلة الأولى: عنعنة الحسن البصري، وهو مدلس، وممن وصفه بالتدليس خلف ابن سالم(١)، والنسائي(٢)، وابن حبان(٣)، وابن حزم(٤)، والعلائي(٥)، والذهبي(٦)،

---

(١) محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم، "معرفة علوم الحديث". حققه: السيد معظم حسين. (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ)، ص٣٩٣.

(٢) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، "ذكر المدلسين". حققه: الشريف حاتم بن عارف العوني. (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٣هـ)، (١٢١).

(٣) محمد بن أحمد ابن حبان، "الثقات". طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. (ط١، حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٣هـ)، ٤: ١٢٣.

(٤) ابن حزم، "الإحكام في أصول الأحكام"، ص١٣١ .١٣٢.

(٥) صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي، "جامع التحصيل في أحكام المراسيل". حققه: حمدي عبد المجيد السلفي. (ط٢، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ)، ص١٦٢.

(٦) محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م)، ٤: ٥٧٢، وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، "تذكرة الحفاظ". وضع حواشيه: زكريا عميرات. (ط١، بيروت–لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ١: =

والعراقي(١)، وابن حجر(٢).

وقد علَّق الألباني صحة هذه الطريق على انتفاء هذه العلة فقال: (هو صحيح إن كان الحسن سمعه من عتي بن ضمرة، فإنه كان مدلساً وقد عنعنه)(٣).

فإن قيل: إن تدليسه محمول على الإرسال؛ فقد ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث في القسم السادس من المدلسين، وقال: (هم قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط، ولم يسمعوا منهم)(٤) ومثَّل لذلك بقوله: (إن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ولا من جابر...).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وقد قال عن أصحابها: (من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى)(٥).

=

٥٧.

(١) أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي، "المدلسين". حققه: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد. (ط١، دار الوفاء، ١٤١٥هـ)، (٤١).

(٢) أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، "طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس". المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي. (ط١، عمان: مكتبة المنار، ١٤٠٣هـ)، (٤١)، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة. (ط١، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، (١٢٢٧).

(٣) محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها". (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١)، (٢٦٩).

(٤) الحاكم، "معرفة علوم الحديث"، ص١٠٩.

(٥) ابن حجر، "طبقات المدلسين"، ص١٣.

فالجواب عن هذا بجوابين:

الأول: أن هناك مِن المحدثين مَن أثبت تدليسه بالمعنى الخاص، فقال العلائي: (كثير التدليس، وهو مكثر من الإرسال أيضاً)(١)، وقد قسم العلائي المدلسين إلى خمسة أقسام، وجعل الحسن البصري في المرتبة الثالثة، وقد قال عن أصحابها: (من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقبلهم آخرون مطلقاً)(٢).

وقال الذهبي: (هو مدلس، فلا يحتج بقوله: "عن" فيمن لم يدركه، وقد يدلس عمن لقيه، ويسقط من بينه وبينه)(٣).

وقال أيضاً: (إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن: عن فلان، وإن كان مما قد ثبت لقيه فيه لفلان المعين؛ لأن الحسن معروف بالتدليس، ويدلس عن الضعفاء، فيبقى في النفس من ذلك)(٤).

الثاني: أن ذلك يحمل على قلة تدليسه لا نفيه عنه مطلقاً؛ وقد أشار إلى هذا الشيخ المعلمي فقال: (ليس معنى هذا أن المذكورين في الطبقة الثانية تقبل عنعنتهم مطلقاً، كمن ليس بمدلس البتة)(٥).

«والأئمة يلجؤون كثيراً إلى التعليل بالتدليس، وغرضهم من ذلك تبرئة

---

(١) العلائي، "جامع التحصيل"، ص١٦٢.

(٢) المرجع السابق ص١١٣.

(٣) الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، (٦٦).

(٤) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ٤: ٥٨٨.

(٥) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة". حققه: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني. (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية)، ص٣٥١.

المدلس الثقة، وجعل العهدة على من أسقطه»(١).

العلة الثانية: الاختلاف، فقد رواه الحسن البصري، وقد اختلف عنه على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: الحسن عن عُتي بن ضمرة، عن أُبي بن كعب به.

وهذا يرويه يونس بن عبيد، والسري بن يحيى، ومبارك بن فضالة.

الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بن كعب به.

وهذا يرويه كهمس، وأشعث.

الوجه الثالث: الحسن، عن مكحول، عن عجرد بن مدراع التميمي، عن أبي ابن كعب به.

وهذا يرويه قتادة.

وهذا الوجه الأخير ضعيف؛ لأنه تفرد به عن قتادة سعيد بن بشير، وهو ضعيف(٢)، وقد قال ابن عساكر: (المحفوظ حديث الحسن عن عتي، وعجرد لم أسمع به إلا من هذا الوجه)(٣).

فيبقى الوجهان الأولان، والرواة فيهما ثقات؛ فيكون الأمر راجعاً إلى الحسن؛ وقد نص خلفُ بن سالم على أن الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ يفعل ذلك في أقوام من المجهولين، ومثَّل لذلك بعُتي بن ضمرة، فقال: (سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن، وإبراهيم بن يزيد النخعي؛ لأن الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواماً

---

(١) ما بين القوسين من كلام شيخنا الدكتور إبراهيم اللاحم في كتابه الاتصال والانقطاع ص٣٦٢، وانظر – أيضاً – كلام الشيخ المعلمي في مقدمة الفوائد المجموعة ص(ح).

(٢) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، (٢٢٧٦).

(٣) ابن عساكر، "تاريخ دمشق"، ٤٦: ٦٢.

مجهولين، وربما دلَّس عن مثل عُتي بن ضمرة)[١].

العلة الثالثة: جهالة عُتي بن ضمرة، وقد وصفه بها خلف بن سالم -كما مر قريباً - وابن المديني، فنقل عنه مغلطاي أنه ذكر في كتاب " العلل الكبير " حديث أبي بن كعب: "فيمن تعزى بعزاء الجاهلية" فقال: (حديث بصريٌ رواه الحسن، عن رجل لم أسمع منه بحديث إلا من طريق الحسن، وهو مجهول، يقال له: عُتي بن ضمرة السعدي، سمع من أُبي بن كعب أحاديث رواها عنه، لا نحفظها إلا من طريق الحسن، لم يرو فيها شيئاً مرفوعاً إلا هذا الحديث. قال: وحديث هذا الشيخ عُتي بن ضمرة يشبه حديث أهل الصدق، وإن كان لا يعرف)[٢].

فهذا النص من هذا الإمام الكبير يفيد بأن يُتأنى في قبول حديث عُتي الذي يتفرد به؛ خاصة إذا كان ظاهره يعارض أحاديث أخرى، هذا وقد وثق عُتيًّا ابنُ سعد[٣]، والعجلي[٤]، وذكره ابن حبان في الثقات[٥]، ومعلوم أنهم من المتساهلين

---

(١) الحاكم، "معرفة علوم الحديث"، ص٢٦١.

(٢) نقل هذا النص النفيس مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال". حققه: محمد عثمان. (ط١، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ٢٠١١م)، (٣٥٧٩) وعنه ابن حجر في العسقلاني، "تهذيب التهذيب". (ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٤هـ)، (٢٢٣).

(٣) محمد بن سعد، "الطبقات الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، (٣٠٢٨).

(٤) أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي، "معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم". حققه: عبد العليم عبد العظيم البستوي. (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ)، (١٠٩٩).

(٥) ابن حبان، "الثقات"، (٤٨٦٩).

في التوثيق(١).

❍ **الطريق الثانية:** يرويها محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، عن سفيان ابن عيينة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي عن أُبي، وقد خالف محمدَ الباهلي عبدُالرزاق في إسناد الحديث ومتنه، فرواه عن سفيان بن عيينة، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين قال: سمع أُبي بن كعب رجلاً يعتزي ضالة في المسجد قال: «**فعضَّه**»، قال: أبا المنذر ما كنت فاحشا، قال: «**إنا أمرنا بذلك**».

وطريق عبدالرزاق هي المحفوظة؛ فالباهلي وإن كان قد ذكره ابن حبان في الثقات(٢)، ووثقه عبدالرحمن بن يوسف بن خراش(٣)، إلا أنه لا يقارن بالإمام عبدالرزاق الصنعاني.

وبناء على ترجيح الوجه الذي رواه عبدالرزاق فهذا الطريق ضعيف؛ وذلك أن ابن سيرين لم يدرك أُبي بن كعب، فقد ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان بن عفان ﷺ في عام ٣٣هـ (٤)، واختلف في سنة وفاة أُبي بن كعب، وأثبت الأقوال فيها كما

---

(١) قال المعلمي في التنكيل ص٢٥٥ – عقب ذكره تساهل ابن حبان –: (وابن حبان قد يذكر في "الثقات" من يجد البخاري سماه في تاريخه من القدماء وإن لم يعرف ما روى، وعمن روى، ومن روى عنه... والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء، وكذلك ابن سعد)، وانظر: محمد بن أحمد ابن عبد الهادي، "الصَّارِمُ المُنْكي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي". تحقيق: عقيل ابن محمد بن زيد المقطري اليماني. قدم له: مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ. (ط١، بيروت: مؤسسة الريان، ١٤٢٤هـ)، ص١٠٣.

(٢) ابن حبان، "الثقات"، ٩: ١٠٧.

(٣) أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، "تاريخ بغداد". تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م)، ٣: ١٢٧.

(٤) المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٥: ٣٥٤.

قال ابن زبر الربعي أنه توفي سنة ٣٠هـ(١).

○ **ثانياً: علة المتن:** أنه وقع نوعٌ من التعزّي في عهد رسول الله ﷺ ولم يأمر ﷺ بشيء مما ورد في حديث أُبي، ومن ذلك ما أخرجه البخاري(٢)، ومسلم(٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعَّاب(٤)، فكسع(٥) أنصارياً، فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا(٦)، وقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ فقال: «**ما بال دعوى أهل الجاهلية؟** ثم قال: ما شأنهم؟» فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي ﷺ: «**دعوها(٧) فإنها خبيثة**»).

وقد أورد هذا الإشكال الطحاوي على لسان معترض فقال: (لو كان ما في الحديث الأول – يعني حديث: «**فأعضوه بهن أبيه**»– كما رويتموه لكان النبي ﷺ قد

---

(١) أبو سليمان محمد بن عبد الله الربعي، "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم". المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد. (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٠هـ)، ١: ١١٦.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، (٤٩٠٥).

(٣) مسلم، "صحيح مسلم"، (١٠٥٩).

(٤) قال ابن حجر في "الفتح"، ١: ١٨٣: (أي مزَّاح، صيغة مبالغة من اللعب)، وقال في ٦: ٥٤٦: (وقيل :كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة).

(٥) قال ابن الملقن في "التوضيح لشرح الجامع الصحيح". تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي. (ط١، دمشق – سوريا: دار النوادر، ١٤٢٩هـ)، ٢٣: ٤٠٣: (كسع: ضرب دبره بيده. والكسع: ضرب الدبر).

(٦) قال ابن الملقن في "التوضيح"، ٢٠: ٦٨: (أي استعانوا بالقبائل يستنصرون بهم في ذلك).

(٧) قال ابن حجر في "الفتح"، ٨: ٦٤٩: (أي دعوة الجاهلية، وأبعد من قال: المراد الكسعة).

أنكر على من ترك القول الذي فيه لمن دعا بما دعا به في الحديث الآخر . يعني حديث: «**يا للمهاجرين..**»(١) اهـ. بتصرف.

ثم أجاب الطحاوي عن هذا الاعتراض فقال: (إن ما في الحديث – يعني حديث: «**يا للمهاجرين..**» – غير مخالف لما في الحديث الأول – أي حديث: «**فأعضوه..**» –؛ لأن الذي في هذا الحديث إنما هو الدعاء بأهل الهجرة إلى الله وإلى رسول الله ﷺ وأهل النصرة لله ﷻ ولرسوله، فلم يكن ذلك كالدعاء إلى رجل جاهلي من أهل النار، كافر بالله ورسوله، فجاء فيمن دعا إلى الجاهلي ما في الحديث الأول –يعني حديث: «**فأعضوه..**» – ولم يجئ مثله فيمن دعا إلى مهاجر إلى الله ﷻ وإلى رسوله ﷺ وإلى ناصر لله ﷻ ولرسوله).

وجواب الإمام الطحاوي فيه تأمل؛ إذ يظهر منه التفريق بين العزاءين، والأصل عموم النهي عن التعزي مهما كان، ودليل ذلك أن الرسول ﷺ قال: «**دعوها فإنها خبيثة**»، وقد قرر هذا ابن تيمية فقال: "وكل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن: من نسب، أو بلد، أو جنس، أو مذهب، أو طريقة فهو من عزاء الجاهلية، بل **لما اختصم رجلان من المهاجرين والأنصار فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، قال النبي ﷺ: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟!»** وغضب لذلك غضباً شديداً"(٢).

هذا وقد جاء معنى الحديث عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأخرج ابن أبي شيبة(٣) من طريق أبي مِجْلَز، قال: قال عمر: «**من اعتزَّ بالقبائل فأعضوه**

(١) الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، ٨: ٢٣٥.

(٢) السياسة الشرعية ص٧٧.

(٣) ابن أبي شيبة، "المصنف"، (٣٨٣٣٩).

أو فأمصوه[(١)]».

وإسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي مِجْلَز وعمر ﷺ، قال أبو زرعة: (أبو مجلز لاحق بن حميد السدوسي عن عمر مرسل)[(٢)].

❁ توجيه الحديث:

لأهل العلم -ممن احتج بالحديث- توجيهان:

التوجيه الأول: أنه ليس على ظاهره، قال التوربشتي: (أرى المعنى -والله أعلم- أن من انتسب وانتمى إلى الجاهلية بإحياء سنة أهلها، واتباع سبيلهم في الشتم واللعن، ومواجهتكم بالفحشاء والمنكر، فاذكروا له ما تعرفون من مثالب أبيه ومن مساوئه، وما كان يعيَّر به من لؤم ورذالة صريحاً لا كناية، كي يرتدع به عن التعرض لأعراض الناس، هذا هو وجه الحديث)[(٣)].

ونقله بنصه الطيبي[(٤)]، ونقله بمعناه المظهري[(٥)].

---

(١) في بعض الطبعات: (فأمضوه) والصواب: (فأمصوه) وهو الموجود في تحقيق محمد عوامة، وهو الموافق لقول أبي بكر الصديق ﷺ: (امصَص ببظر اللات).

(٢) ابن أبي حاتم، "المراسيل"، (٨٧١).

(٣) فضل الله بن حسن التُّورِبِشْتِي، "الميسر في شرح مصابيح السنة". المحقق: د. عبد الحميد هنداوي. (ط٢، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٩هـ). ٣: ١٠٦٣.

(٤) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)". حققه: د. عبد الحميد هنداوي. (ط١، مكة المكرمة - الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٧هـ)، ١٠: ٣١٥١.

(٥) الحسين بن محمود المظهري، "المفاتيح في شرح المصابيح". تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب. (ط١، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤٣٣هـ)، ٥: ١٩٩

التوجيه الثاني: أنه على ظاهره، وأنه يجوز الفحش عند الحاجة، وإلى هذا ذهب طائفة من أهل العلم، منهم الخطابي(١)، وابن تيمية(٢)، وابن القيم(٣).

وهذا التوجيه الثاني هو أولى التوجيهين؛ لما فيه من حمل الحديث على الظاهر، وأما التوجيه الأول ففيه صرف للحديث عن ظاهره بلا دليل.

وبهذا يتبين أنه لا يستفاد من الحديث عند من قال بصحته الترخص في حكاية الفحش مطلقاً، وإنما الجائز منه ما كان بقدر الحاجة.

المبحث الخامس: كلمة حمزة بن عبدالمطلب ﷺ لسِباع بن عبد العزى

روى البخاري(٤) عن أبي جعفر محمد بن عبد الله، حدثنا حجين بن المثنى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، قال: خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار، فلما قدمنا حمص قال لي عبيد الله بن عدي: هل لك في وحشي، نسأله عن قتل حمزة؟.. وفيه قول وحشي: فلما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب، فقال: (يا سباع، يا ابن أم أنمار مقطِّعة البظور(٥)، أتحاد الله ورسوله ﷺ؟).

---

(١) الخطابي، "معالم السنن"، ٢: ٣٢٩.

(٢) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٥: ٣٨١ و "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية". المحقق: محمد رشاد سالم. (ط١، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ)، ٨: ٤٠٨.

(٣) ابن القيّم، "زاد المعاد"، ٢: ٤٠٠.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، (٢٧٣١).

(٥) البظور: جمع بَظْرٍ وهي اللَّحْمَةُ الَّتِي تُقْطَعُ مِنْ فرج الْمَرْأَة عِنْد الْخِتَان. ابن حجر، "فتح الباري"، ٧: ٣٦٩.

❁ تخريجه:

لم يخرجه من الستة سوى البخاري.

❁ توجيه الأثر:

يمكن توجيهه بما سبق من توجيه جواب أبي بكر الصديق ﷺ في قوله لعروة بن مسعود: (امصص بظر اللات)، وقد سبق.

المبحث السادس: أثر علي بن أبي طالب ﷺ في فضل كثرة الإخوة

قال عليّ بن أبي طالب ﷺ حين دخل على بعض الأمراء فقال له: من في هذه البيوت؟ فلما قيل له: عقائل من عقائل العرب، قال عليّ: «**مَنْ يَطُلْ أَيْرُ أَبيه يَنْتَطِقْ بِهِ**[(١)]»[(٢)].

❁ تخريجه:

لم أقف عليه مسنداً في شيء من الكتب.

❁ توجيه الأثر:

هذا الأثر ليس له إسناد يروى، وهذه قرينة على عدم ثبوته عن علي ﷺ، وعلى فرض صحته، فيجاب عنه أن حكاية المثل عند العرب مما يتسامح فيه في مثل هذا الأمر؛ لأنه لا يقصد به ظاهره، ومثله ما أخرجه أحمد[(٣)] من حديث نعيم بن

---

(١) قال الزمخشري في الفائق ٦٨/١: «ضرب طول الأير مثلا لكثرة الولد، والانتطاق مثل للتقوي والاعتضاد، وَالْمعْنَى :من كثر إِخْوَته كَانَ مِنْهُم عز ومنعة».

(٢) عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، "الرسائل الأدبية". (ط٢، بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ)، ص١٦٤، ونحوه في كتاب "الحيوان"، ٣: ١٨-١٩.

(٣) الإمام أحمد، "المسند"، (١١٨٧)، وإسناده رجاله ثقات سوى نعيم بن دجاجة ترجمه البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "مقبول".

=

دجاجة الأسدي، قال: كنت عند علي، فدخل عليه أبو مسعود، فقال له: يا فروخ، أنت القائل: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف! أخطأت استك الحفرة(١)؟ إنما قال رسول الله ﷺ: "لا يأتي على الناس مائة سنة، وعلى الأرض عين تطرف ممن هو اليوم حي، وإنما رخاء هذه وفرَجها بعد المائة".

ونحوه ما ينسب لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لما شرب قدامة بن مظعون الخمر هو وطائفة، وتأولوا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣]، قال له عمر: (أخطأت استك الحفرة. أما إنك لو اتقيت وآمنت وعملت الصالحات لم تشرب الخمر)(٢).

المبحث السابع: تفسير ابن عباس رضي الله عنهما معنى الرفث

روى عبدالرزاق(٣) عن الثوري، عن الأعمش، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالية، قال: كنت مع ابن عباس، فنزل يسوق بنا وهو محرم، فأخذ بذنب بعير، ثم ارتجز، فقال:

=

انظر: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، " التاريخ الكبير". (حيدر آباد – الدكن– الهند: دائرة المعارف العثمانية)، (٢٣١٦)، ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، (٢١١١)، محمد بن أحمد الذهبي، "الكاشف". حققه: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب. (ط١، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣هـ)، (٥٨٥٨)، ابن حجر، "التقريب"، (٧١٨٦).

(١) هذا مثلٌ يضْرب لمن لم يصب مَوضِع الحَاجة. انظر: زيد بن عبد الله بن رفاعة الهاشمي، "الأمثال". (ط١، دمشق: دار سعد الدين، ١٤٢٣هـ)، ص٢٥٢.

(٢) ذكره ابن تيمية، كما في "مجموع الفتاوى"، ١١: ٤٠٣، ولم أقف عليه مسنداً.

(٣) عبدالرزاق، "المصنف"، (٩٦٤٦).

وهـن يمشيـن بنـا هميســا إن تصـدق الطيـر ننـك لميســا[(١)]

فقلت له: أترفث يا ابن عباس وأنت محرم؟! فقال: الرفث: ما خوطب به النساء.

❁ تخريجه:

❁ أخرجه ابن أبي شيبة[(٢)] من طريق أبي معاوية، والطبري[(٣)] من طريق جرير، وأخرجه أخرىٰ[(٤)] من طريق شريك، والحاكم[(٥)] – ومن طريقه البيهقي[(٦)] – من طريق إسحاق بن إبراهيم، وابن عبدالبر[(٧)] من طريق أبي نعيم، خمستهم: (أبو معاوية، وجرير، وشريك، وإسحاق، وأبو نعيم) عن الأعمش به بنحوه سوىٰ أن شريكاً لم يسم اللفظة المقصودة، وإنما قال: "إلا أنه لم يَكُنِ عن الجماع"[(٨)] – لميسا.

---

(١) معنىٰ البيت: أنه يقول: "فهن" أي النوق يمشين. "بنا هميساً" أي مشياً خفيفاً لا صوت فيه. "إن تصدق الطير" أي إن تحقق الفأل الذي تفاءلنا بالطير. "ننك" أي نجامع "لميسا" أي الجارية التي اسمها هذا. انظر: النسفي، "طلبة الطلبة"، ص٢٩.

(٢) ابن أبي شيبة، "المصنف"، (١٤٤٩٢).

(٣) محمد بن جرير الطبري، "تفسير الطبري، المسمىٰ: جامع البيان في تأويل القرآن". حققه: أحمد محمد شاكر. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ)، (٣٥٨٠).

(٤) الطبري، "جامع البيان"، (٣٥٩٨).

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم، "المستدرك علىٰ الصحيحين". حققه: الفريق العلمي لموسوعة جامع السنة النبوية. (ط١، الرياض: دار الميمان، ١٤٣٥هـ)، (٣١٣٠).

(٦) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، "السنن الكبرىٰ". المحقق: محمد عبد القادر عطا. (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، (٩١٧٣).

(٧) ابن عبد البر، "الاستذكار"، ٤: ٢٧٦.

(٨) وضحها الشيخ أحمد شاكر في تعليقه علىٰ تفسير ابن جرير، فقال: (يريد أن شريكاً أنشد =

❋ وأخرجه عبدالرزاق(١) عن معمر، وسعيد بن منصور(٢) – ومن طريقه البيهقي(٣) – عن هشيم، والطبري(٤) من طريق ابن أبي عدي، وأخرجه أخرى(٥) من طريق إسحاق بن يوسف بن الأزرق، وعلقه البخاري(٦) عن معتمر، خمستهم: (معمر، وهشيم، وابن أبي عدي، وإسحاق، ومعتمر) عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، وابن عبدالبر(٧) من طريق فطر بن خليفة، كلاهما: (عوف، وفطر) عن زياد ابن حصين به بنحوه، ولم يسق البخاري لفظ الحديث، وقد اختلف على عوف، فرواه إسحاق عن عوف، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، وقد رواه هشيم، ومعتمر، وابن أبي عدي عن زياد، عن أبيه، عن ابن عباس، وقد شك فيه معمر، فقال: حدثني عوف، عن زياد بن الحصين، عن أبيه، أو عن أبي العالية به.

❋وأخرجه ابن قتيبة(٨)، والطبري(٩) من طريق قتادة عن أبي العالية، إلا أن في

=

البيت: "إن تصدق الطير" ثم قطع الإنشاد وقال: "إلا إنه لم يَكُنِ عن الجماع" ثم عاد للإنشاد فقال: "لميسا"، ولم ينطق الكلمة).

(١) عبدالرزاق، "المصنف"، (٩٦٤٥).

(٢) سعيد بن منصور، "السنن". المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط١، الهند: الدار السلفية، ١٤٠٣هـ)، (٣٤٥).

(٣) البيهقي، "السنن"، (٩١٧٤).

(٤) الطبري، "جامع البيان" (٣٥٧٣).

(٥) الطبري، "جامع البيان"، (٣٥٩٩).

(٦) البخاري، "التاريخ الكبير"، ٣: ٣.

(٧) ابن عبد البر، "التمهيد"، ١٩: ٥٤.

(٨) ابن قتيبة، "عيون الأخبار"، ١: ٤٤٢.

(٩) الطبري، جامع البيان"، (٣٥٧٤).

إسناد الطبري رجلاً مبهماً بين قتادة وأبي العالية.

❁درجته:

يتضح من التخريج أنه حصل الاختلاف في إسناده على ثلاثة رواة:

❍ **الراوي الأول:** عوف بن أبي جميلة، وقد اختلف الرواة عنه على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: عوف، عن زياد بن حصين، عن أبيه، عن ابن عباس.

وهذا يرويه هشيم، ومعتمر، وابن أبي عدي.

الوجه الثاني: عوف، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس.

وهذا يرويه إسحاق بن يوسف.

الوجه الثالث: عوف، عن زياد بن الحصين، عن أبيه، أو عن أبي العالية.

وهذا يرويه معمر.

والراجح عن عوف هو الوجه الأول؛ وذلك لكثرة رواته.

❍ **الراوي الثاني:** قتادة، وقد جاء الأثر من طريقه على وجهين:

الوجه الأول: قتادة، عن رجل، عن أبي العالية، عن ابن عباس.

وهذا يرويه محمد بن جعفر (غندر)، عن شعبة، عن قتادة.

الوجه الثاني: قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس.

وهذا يرويه الحجاج بن نصير، عن شعبة، عن قتادة.

والراجح هو الوجه الأول، فمحمد بن جعفر ربيب شعبة أعلم بحديثه، أما الحجاج بن نصير فضعيف كان يقبل التلقين[(١)]، وقد قال ابن معين: (أخذوا عليه شيئاً من حديث شعبة)، وفسر كلامه يعقوب بن شيبة فقال: (يعني أنه أخطأ في

(١) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، (١١٣٩).

أحاديث من أحاديث شعبة)[١].

❍ **الراوي الثالث:** زياد بن حصين، وقد اختلف الرواة عنه على وجهين:

الوجه الأول: زياد بن حصين، عن أبيه، عن ابن عباس.

وهذا يرويه عوف بن أبي جميلة في الوجه المحفوظ عنه.

الوجه الثاني: زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس.

وهذا يرويه الأعمش، وفطر بن خليفة.

فأي هذين الوجهين أرجح؟

أما الإمام أحمد فقد توقف فيه، فقد سأله حرب فقال: (فحديث ابن عباس حيث قال: "وهن يمشين بنا هَمِيسًا" يختلفون في إسناده، بعضهم يقول عوف، عن زياد بن حصين، عن أبيه، وبعضهم يقول: زياد بن حصين، عن أبي العالية قال: الناس يختلفون في إسناده. قلت: فأيها أصح؟ قال: يختلفون في إسناده، ما أدري)[٢].

وأما أبو حاتم فقال: (روى البصريون عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس، ورواه الكوفيون عن زياد، عن أبيه، عن ابن عباس) ثم قال أبو حاتم: (البصريون أعلم بزياد بن حصين)[٣].

---

(١) أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، (٤٠٩).

(٢) حرب بن إسماعيل الكرماني، "مسائل حرب الكرماني". حققه: فايز بن أحمد بن حامد حابس. (جامعة أم القرى، ١٤٢٢ هـ)، ٣: ١٢٧٤.

(٣) عبدالرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، "علل الحديث". حققه: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبدالله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي. (ط١، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ)، ٣: ٢٢٨.

والحق أني احترت في كلمة أبي حاتم هاته، فالبصريون يروونه عن زياد، عن أبيه، عن ابن عباس، بينما الكوفيون يروونه عن زياد، عن أبي العالية، عن ابن عباس.

وبادئ ذي بدء كنت أظنها زلة من ناسخ، لكن تلاشى هذا الظن لما رأيت كلامَ ابن حاتم نفسَه موجوداً في كتاب الجرح والتعديل(١)، فإذا تم الأخذ برواية البصريين فيترجح الوجه الأول الذي رواه عوف بن أبي جميلة البصري، لكن يشكل عليه أن أبا حاتم نص على أن البصريين يروونه عن زياد، عن أبي العالية، عن ابن عباس، فهل انقلب لفظ الكوفيين والبصريين على الإمام أبي حاتم؟ أم أن هناك رواة بصريين رووه على هذا الوجه الذي ذكره أبو حاتم، أم أن أبا حاتم يقصد رواية قتادة عن رجل عن أبي العالية، وأن هذا الرجل هو زياد بن حصين؟

الحق أني لا أقدر على الجزم بشيء من هذا، وإن كان القلب يميل إلى الاحتمال الثاني؛ إذ لا يمكن الجزم بأن طرق هذا الأثر وصلت إلينا كلها.

وبغض النظر عن كلام الإمام أبي حاتم، عند التأمل في هذين الوجهين يظهر -والعلم عند الله- أن الوجه الثاني أرجح؛ فقد رواه الأعمش، والأعمش هو الإمام المعروف، وتابعه فطر، وهو صدوق(٢)، فيصح السند بإذن الله، وزياد هو ابن الحصين ابن قيس الحنظلي أو الرياحي، أبو جهمة البصري، ثقة(٣)، وأبو العالية التابعي المعروف.

فإن قيل: ألا يمكن أن الأعمش دلسه، فيقال: قد قال أبو داود: سمعت أحمد، سئل عن الرجل، يعرف بالتدليس، يحتج فيما لم يقل فيه: (سمعت)؟ قال: (لا أدري)

(١) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٣: ٥٢٩.
(٢) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، (٥٤٤١).
(٣) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، (٢٠٦٩).

فقلت: الأعمش، متى تصاد له الألفاظ؟ قال: (يضيق هذا؛ أي: أنك تحتج به)[١].

وهذا يدل على أن قبول عنعنته له وجاهته؛ خاصة فيما لا نكارة فيه، كيف وقد صرح بالتحديث في رواية أبي نعيم عند ابن عبدالبر؟!

وقد صحح الحديث الحاكم[٢]، والذهبي في تلخيصه على المستدرك[٣].

❁ توجيه الأثر:

هذا البيت قاله ابن عباس ﷺ متمثلاً لا مرتجلاً[٤]، فلا تكون لميسٌ هذه جاريته، والأظهر أنه قاله من باب بيان حكم الرفث الممنوع أثناء الإحرام، وأنه ما كان أمام النساء، أما ما كان بمعزل عنهن فلا يؤثر على الإحرام، وما دام أن هذا الاحتمال له حظه من النظر فلا يصح الاستدلال بهذا الأثر على جواز الفُحش في الكلام مطلقاً، وهو شبيه بما نُسب إليه ﷺ أنه كان يطوف بالبيت بعدما ذهب بصره، وسمع قوماً يذكرون المجامعة والملامسة والرفث، ولا يدرون معناه واحد أم شتى؟ فقال: (الله أنزل القرآن بلغة كل حي من أحياء العرب، فما كان منه لا يستحي الناس من ذكره فقد عناه، وما كان منه يستحي الناس فقد كناه، والعرب يعرفون معناه؛ ألا

---

(١) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم". المحقق: د. زياد محمد منصور. (ط١، المدينة المنوّرة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ)، ص ١٩٩.

(٢) الحاكم، "المستدرك"، (٣١٣٠).

(٣) حاشية المرجع السابق.

(٤) جاء في رواية أبي معاوية عن الأعمش، عند ابن أبي شيبة: (تمثل هذا البيت، وهو محرم..)، وهذا يفيد بأن لميساً ليست جاريةً لابن عباس، وهذا يضعِّف ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أنها جاريته كالسرخسي، "المبسوط" ٤:٧ وغيره.

وإن المجامعة والملامسة والرفث ووضع أصبعيه في أذنيه ثم قال: ألا هو النيك)[(١)].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ففي ختام هذا البحث تتبين النتائج التالية:

١- أن الأصل في الألفاظ التي يستحيا منها هو استعمال الكناية عنها، وكراهة التصريح بها.

٢- أن ما ورد في السنة وأقوال الصحابة من التصريح بألفاظ يستحيا منها يمكن الجواب عنه، بأنه صُرّح به لمصلحة راجحة؛ وهي إزالة لبس، أو إقامة حد، أو تعليم حكم، أو نفي مجاز، أو إغاظة عدو في حرب، أو حكاية مثل، أو نحو ذلك، والمكروه يباح عند الحاجة[(٢)].

٣- أن التصريح بالألفاظ التي يستحيا منها عند الحاجة ليس من الفحش، ولا يخالف الحياء، ولا يعد قائله خارجاً عن حد العدالة والمروءة.

٤- أنه لا يصح الاستدلال بما ورد في السنة النبوية وأقوال الصحابة من التصريح بألفاظ يستحيا منها على جواز الفُحش في الكلام مطلقاً.

والحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، كما يحب ربنا ويرضى.

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الدر المنثور في التفسير بالمأثور". (بيروت: دار الفكر)، ٥: ٢١١، وعزاه إلى عبد بن حميد، ولم أقف عليه في المنتخب.

(٢) يقول الشيخ ابن عثيمين في منظومته في أصول الفقه ص٧٦:

وكـــل مـــمـــنـــوع فللـــضـــرورةِ ... يبـــاح والمكـــــروه عنـــد الحاجـــةِ

فهرس المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد "الجرح والتعديل" (ط١، حيدر آباد الدكن – الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ).

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد "المراسيل". حققه: شكر الله نعمة الله قوجاني. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٧هـ).

ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد، "علل الحديث". حققه: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبدالله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي. (ط١، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ).

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، "المصنف". تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبي حبيب الشثري، تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري. (ط١، الرياض – السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ).

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، "المصنف". تحقيق: محمد عوامة. (ط١، دار القبلة، ١٤٢٧هـ).

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد، " الشافي شرح مسند الشافعي". حققه: أحمد بن سليمان وأبو تميم يَاسر بن إبراهيم. (ط١، الرياض: مَكتَبَةَ الرُّشْدِ، ١٤٢٦هـ).

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ).

ابن السنّي، أحمد بن محمد بن إسحاق، "عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه ﷻ ومعاشرته مع العباد". حققه: كوثر البرني. (جدة / بيروت: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن).

ابن العطار، علي بن إبراهيم بن داود، "العدة في شرح العمدة في أحاديث

الأحكام". وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي. (ط١، بيروت – لبنان: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ).

ابن الملقن، عمر بن علي، "التوضيح لشرح الجامع الصحيح". تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي. (ط١، دمشق – سوريا: دار النوادر، ١٤٢٩هـ).

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف، " شرح صحيح البخاري". حققه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "مجموع الفتاوى". جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم، وابنه محمد. (دار عالم الكتب للطباعة، ١٤١٢هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية". المحقق: محمد رشاد سالم. (ط١، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح". حققه: علي بن حسن – عبد العزيز بن إبراهيم – حمدان بن محمد. (ط٢، السعودية: دار العاصمة، ١٤١٩هـ).

ابن حبان، محمد بن أحمد، "الثقات". طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. (ط١، حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٣هـ).

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان". تحقيق شعيب الأرناؤوط. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، "طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس". المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي. (ط١، عمان: مكتبة المنار، ١٤٠٣هـ).

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، "الإحكام في أصول الأحكام". حققه: أحمد

محمد شاكر.

ابن رفاعة الهاشمي، زيد بن عبد الله، "الأمثال". (ط١، دمشق: دار سعد الدين، ١٤٢٣هـ).

ابن سعد، محمد بن سعد، "الطبقات الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).

ابن سيد الناس، محمد بن محمد، "النفح الشذي شرح جامع الترمذي" حققه: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام. (ط١، الرياض: دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ).

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، "الاستذكار". حققه: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد، "الصَّارِمُ المنْكي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي". تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني. قدم له: مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ. (ط١، بيروت: مؤسسة الريان، ١٤٢٤هـ).

ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". حققه: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. (المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ)..

ابن عثيمين، محمد بن صالح، "فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام". حققه: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي. (ط١، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ).

ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن، "تاريخ مدينة دمشق". تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي. (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم الدينوري، "عيون الأخبار". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "زاد المعاد في هدي خير العباد". تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، وشعيب الأرناؤوط. (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، أبو الفداء، "تفسير القرآن العظيم". حققه: سامي بن محمد سلامة. (ط٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ).

ابن ماجه، محمد بن يزيد، "سنن ابن ماجه". حققه: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله. (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ).

ابن مخلد، أبو عبد الله محمد بن حفص العطار، "فوائد محمد بن مخلد". تحقيق: صلاح عايض الشلاحي. (مصر: مطبعة الفتح).

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

ابن هبيرة، أبو محمد يحيى بن محمد، "الإفصاح عن معاني الصحاح". حققه: فؤاد عبد المنعم أحمد. (دار الوطن. ١٤١٧هـ).

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، "السنن". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (صيدا – بيروت: المكتبة العصرية).

أبو عُبيد، القاسم بن سلَّام بن عبد الله، "غريب الحديث". حققه: د. محمد عبد المعيد خان. (ط١، حيدر آباد– الدكن: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٤هـ).

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". حققه: محمد عوض مرعب. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد، "تاريخ أصبهان". حققه: سيد كسروي حسن. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، "معرفة الصحابة". تحقيق: عادل بن

يوسف العزازي. (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤١٩هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها". (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١).

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، " التاريخ الكبير". (حيدر آباد – الدكن– الهند: دائرة المعارف العثمانية).

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، "الأدب المفرد". حققه: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط٢، القاهرة: المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٧٩م).

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". تحقيق: أحمد شاكر. (الطبعة السلطانية).

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، "المتفق والمفترق". دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي. (ط١، دمشق: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ).

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، "تاريخ بغداد". تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م).

البغوي، الحسن بن مسعود، "شرح السنة". تحقيق: شعيب الأرناؤوط–محمد زهير الشاويش. (ط٢، دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).

ابن الوزير، محمد بن إبراهيم، " العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم". حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط. (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ).

البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، "تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة". حققه: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣هـ).

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، "السنن الكبرى". المحقق: محمد عبد القادر عطا. (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، "الجامع الكبير (سنن الترمذي)". حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م).

التُّورِبِشْتِي، فضل الله بن حسن، "الميسر في شرح مصابيح السنة". المحقق: د. عبد الحميد هنداوي. (ط٢، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٩هـ).

الثعالبي عبدالملك بن محمد، "الكناية والتعريض". حققه: د. عائشة فريد. (دار قباء للنشر والتوزيع).

الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب، "الحيوان". (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب، "الرسائل الأدبية". (ط٢، بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ).

الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد، "المستدرك على الصحيحين". حققه: الفريق العلمي لموسوعة جامع السنة النبوية. (ط١، الرياض: دار الميمان، ١٤٣٥هـ).

الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد، "معرفة علوم الحديث". حققه: السيد معظم حسين. (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ).

الحربي، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق، "غريب الحديث". حققه: د. سليمان إبراهيم محمد العايد. (ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ).

الخطابي، حمد بن محمد، "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ).

bibliography

Ibn Abi Hatim، Abd al-Rahman ibn Muhammad، "Al-Jarh wa al-Ta'dil" (1st ed.، Hyderabad، Deccan، India: Edition of the Ottoman Encyclopedia Council، 1271 AH).

Ibn Abi Hatim، Abd al-Rahman ibn Muhammad، "Al-Marasil." Edited by Shukrallah Ni'matullah Qujani. (1st ed.، Beirut: Dar al-Risala، 1397 AH).

Ibn Abi Hatim، Abd al-Rahman ibn Muhammad، "Ilal al-Hadith." Edited by a team of researchers under the supervision and care of Dr. Saad ibn Abdullah al-Hamid and Dr. Khalid ibn Abd al-Rahman al-Juraisi. (1st ed.، Al-Humaidhi Press، 1427 AH).

Ibn Abi Shaybah، Abu Bakr Abdullah ibn Muhammad، "Al-Musannaf." Edited by Saad ibn Nasser ibn Abd al-Aziz Abu Habib al-Shathri، Introduction by Nasser ibn Abd al-Aziz Abu Habib al-Shathri. (1st ed.، Riyadh، Saudi Arabia: Dar Kunuz Ishbilia for Publishing and Distribution، 1436 AH).

Ibn Abi Shaybah، Abu Bakr Abdullah ibn Muhammad، "Al-Musannaf." Investigation: Muhammad Awameh. (1st ed.، Dar Al-Qibla، 1427 AH).

Ibn al-Athir، Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak ibn Muhammad، "Al-Shafi Sharh Musnad al-Shafi'i." Edited by Ahmad ibn Sulayman and Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim. (1st ed.، Riyadh: Maktaba al-Rushd، 1426 AH).

Ibn al-Athir، Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak ibn Muhammad، "Al-Nihaya fi Gharib al-Hadith wa al-Athar." Edited by Tahir Ahmad al-Zawi and Mahmoud Muhammad al-Tanahi. (Beirut: Al-Maktaba al-Ilmiyyah، 1399 AH).

Ibn al-Sunni، Ahmad ibn Muhammad ibn Ishaq، " ʻAmal al-yawm wa-al-laylah sulūk al-Nabī maʻa Rabbih ʻIzz wa-jall wmʻāshrth maʻa al-ʻibād." Edited by Kawthar al-Barni. (Jeddah/Beirut: Dar al-Qibla for Islamic Culture and the Quranic Sciences Foundation).

Ibn al-'Attar، Ali ibn Ibrahim ibn Dawud، "Al-'Uddah fi Sharh al-'Umdah fi Ahadith al-Ahkam." Printed and maintained by Nizam Muhammad Salih Ya'qubi. (1st ed.، Beirut، Lebanon: Dar Al-Bashair Al-Islamiyyah for Printing، Publishing، and Distribution، 1427 AH).

Ibn Al-Mulaqqin، Omar ibn Ali، "At-Tawdih li Sharh al-Jami' al-Sahih." Edited by Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Verification under the supervision of Khaled Al-Rabat، Jumaa Fathi. (1st ed.، Damascus، Syria: Dar Al-Nawadir، 1429 AH).

Ibn Battal، Abu Al-Hasan Ali ibn Khalaf، "Sharh Sahih Al-Bukhari." Edited by Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim. (2nd ed.، Riyadh: Maktabat Al-Rushd، 1423 AH).

Ibn Taymiyyah، Ahmad ibn Abd Al-Halim، "Majmu' Al-Fatawa." Compiled and arranged by Abd Al-Rahman ibn Qasim and his son Muhammad. (Dar Alam Al-Kutub for Printing، 1412 AH).

Ibn Taymiyyah، Ahmad ibn Abd Al-Halim، "Minhaj Al-Sunnah Al-Nabawiyyah fi Naqd Kalam Al-Shia Al-Qadariyyah." Edited by Muhammad Rashad Salim. (1st ed.، Riyadh: Imam Muhammad ibn Saud Islamic University، 1406 AH).

Ibn Taymiyyah، Ahmad ibn Abd al-Halim، " al-Jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ." Edited by: Ali ibn Hasan - Abd al-Aziz ibn Ibrahim - Hamdan ibn Muhammad. (2nd ed.، Saudi Arabia: Dar al-Asima، 1419 AH).

Ibn Hibban، Muhammad ibn Ahmad، "al-Thiqāt." Printed with the assistance of the Ministry of Education of the High Government of India، under the supervision of: Dr. Muhammad Abd al-Mu'id Khan، Director of the Ottoman Encyclopedia. (1st ed.، Hyderabad، Deccan، India: Ottoman Encyclopedia، 1393 AH).

Ibn Hibban، Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad، " Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān bi-tartīb Ibn Balabān." Edited by Shu'ayb al-Arna'ut. (2nd ed.، Beirut: Al-Risala Foundation، 1414 AH).

Ibn Hajar، Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali al-Asqalani، "Tabaqaat Al-Mudallisin = Ta'rif Ahl al-Taqdis bi-Matrib al-Musawwafun bil-Tadlisin." Edited by: Dr. Asim ibn Abdullah al-Qaryuti. (1st ed.، Amman: Maktabat al-Manar، 1403 AH).

Ibn Hazm، Abu Muhammad Ali ibn Ahmad، "Al-Ahkam fi Usul al-Ahkam." Edited by Ahmad Muhammad Shakir.

Ibn Rifa'ah al-Hashimi، Zayd ibn Abdullah، "Al-Amthal." (1st ed.، Damascus: Dar Sa'd al-Din، 1423 AH).

Ibn Sa'd، Muhammad ibn Sa'd، "Al-Tabaqat al-Kubra." Edited by Muhammad Abd al-Qadir Atta. (1st ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1410 AH).

Ibn Sayyid al-Nas، Muhammad ibn Muhammad، "Al-Nafh al-Shadhi Sharh Jami' al-Tirmidhi." Edited by Abu Jaber al-Ansari، Abd al-Aziz Abu Rahlah، Salih al-Lahham. (1st ed.، Riyadh: Dar al-Sumai'i for Publishing and Distribution، 1428 AH).

Ibn Abd al-Barr، Abu Umar Yusuf ibn Abdullah، "Al-Istidhkar." Edited by Salim Muhammad Atta، Muhammad Ali Mu'awwad. (1st ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1421 AH).

Ibn Abd al-Hadi، Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad، "Al-Sarim al-Munki fi al-Radd 'ala al-Subki." Edited by: Aqil ibn Muhammad

ibn Zayd al-Maqtari al-Yamani. Introduction by: Muqbil ibn Hadi al-Wadi'i، (1st ed.، Beirut: Al-Rayyan Foundation، 1424 AH).

Ibn Abd al-Barr، Abu Umar Yusuf ibn Abd Allah، "al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asānīd." Edited by: Mustafa ibn Ahmad al-Alawi، Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri. (Morocco، Ministry of Endowments and Islamic Affairs، 1387 AH).

Ibn Uthaymeen، Muhammad ibn Salih، "Fath Dhi al-Jalal wa al-Ikram Sharh Bulugh al-Maram." Edited by: Subhi ibn Muhammad Ramadan، Umm Isra' bint Arfa Bayumi. (1st ed.، Islamic Library for Publishing and Distribution، 1427 AH).

Ibn 'Adi، Abu Ahmad al-Jurjani، "Al-Kamil fi Du'afa al-Rijal." Edited by: Adel Ahmad Abd al-Mawjud and Ali Muhammad Mu'awwad. (1st ed.، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1418 AH).

Ibn Asakir، Abu Al-Qasim Ali ibn Al-Hasan، "Tārīkh Madīnat Dimashq." Edited by: Muhibb Al-Din Abu Sa'id Umar ibn Gharamah Al-Amrawi. (Dar Al-Fikr for Printing، Publishing، and Distribution، 1415 AH - 1995 AD).

Ibn Qutaybah، Abdullah ibn Muslim Al-Dinawari، "Uyun Al-Akhbar." (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1418 AH)

Ibn Qayyim al-Jawziyya، Muhammad ibn Abi Bakr، "Zād al-Ma'ād fi Hudī Khair al-Ibād." Edited by: Abd al-Qādir al-Arnā'ūt and Shu'ayb al-Arnā'ūt. (27th ed.، Beirut: Mu'āsat al-Risālah، 1415 AH).

Ibn Kathir، Ismā'īl ibn 'Umar، Abū al-Fida'، "Tafsīr al-Qur'ān al-'Adhīm." Edited by: Samī ibn Muhammad Salamah. (2nd ed.، Dar Taybah for Publishing and Distribution، 1420 AH).

Ibn Majah، Muhammad ibn Yazīd، "Sunan Ibn Majah." Edited by: Shu'ayb al-Arnā'ūt - Adel Murshid - Muhammad Kamil Qara Balli - Abd al-Latīf Hirzallah. (1st ed.، Dar al-Risālah al-Almīlīyah، 1430 AH).

Ibn Mukhallad، Abu 'Abd Allāh Muhammad ibn Hafs al-'Attar، "Fawa'id Muhammad ibn Mukhallad." Edited by: Salah 'Ayid al-Shallahi. (Egypt: Matbā'at al-Fath).

Ibn Manzūr، Muhammad ibn Mukram ibn 'Ali، "Lisan al-'Arab." (3rd ed.، Beirut: Dar Sadir، 1414 AH).

Ibn Hubayrah، Abu Muhammad Yahya ibn Muhammad، " al-Ifṣāḥ 'an ma'ānī al-ṣiḥāḥ." Edited by: Fuad Abdul-Munem Ahmad. (Dar Al-Watan، 1417 AH).

Abu Dawud، Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani، "Al-Sunan." Edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abdul-Hamid. (Sidon - Beirut: Al-Maktaba Al-Asriya).

Abu Ubayd، al-Qasim ibn Salam ibn Abdullah، "Gharib al-Hadith." Edited by: Dr. Muhammad Abdul-Mu'id Khan. (1st ed.، Hyderabad -

Deccan: Ottoman Encyclopedia Press، 1384 AH).

Al-Azhari، Abu Mansur Muhammad ibn Ahmad، "Tahdhib al-Lughah." Edited by: Muhammad Awad Mar'ab. (1st ed.، Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi، 2001).

Al-Isfahani، Abu Na'im Ahmad ibn Abdullah ibn Ahmad، "Tarikh Isfahan." Edited by: Sayyid Kasravi Hasan. (1st ed.، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1410 AH).

Al-Isfahani، Abu Na'im Ahmad ibn Abdullah، " Maʿrifat al-ṣaḥābah." Edited by Adel ibn Yusuf Al-Azzazi. (1st ed.، Riyadh: Dar Al-Watan Publishing، 1419 AH).

Al-Albani، Muhammad Nasir al-Din، " Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay' min fiqhihā wa-fawā'iduhā." (Maktaba Al-Ma'arif Publishing and Distribution، Riyadh، 1st ed.).

Al-Bukhari، Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail، " al-Tārīkh al-kabīr." (Hyderabad - Deccan - India: Ottoman Encyclopedia).

Al-Bukhari، Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail، "Al-Adab Al-Mufrad." Edited by Muhammad Fu'ad Abdul-Baqi. (2nd ed.، Cairo: Al-Salafiyah Press and Library، 1379 AD).

Al-Bukhari، Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail، "Sahih Al-Bukhari." Edited by Ahmad Shaker. (Royal Edition).

Al-Baghdadi، Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit، "Al-Mutafaq wa al-Muftariq." Study and investigation by Dr. Muhammad Sadiq Aydin al-Hamidi. (1st ed.، Damascus: Dar al-Qadri for Printing، Publishing، and Distribution، 1417 AH).

Al-Baghdadi، Abu Bakr Ahmad ibn Ali، "Tarikh Baghdad." Edited by Dr. Bashar Awad Marouf. (1st ed.، Beirut: Dar al-Gharb al-Islami، 1422 AH - 2002 AD).

Al-Baghawi، al-Hasan ibn Mas'ud، "Sharh As-Sunnah." Edited by Shu'ayb al-Arna'ut and Muhammad Zuhair al-Shawish. (2nd ed.، Damascus، Beirut: Islamic Office، 1403 AH).

Al-Wazir، Muhammad ibn Ibrahim، "Al-Awasim wa al-Qawasim fi al-Dhib 'an Sunnah Abu al-Qasim." Edited and punctuated by the text، hadiths were extracted، and commented on by Shu'ayb al-Arna'ut. (3rd ed.، Beirut: Al-Risalah Foundation for Printing، Publishing، and Distribution، 1415 AH).

Al-Baydawi، Nasir al-Din Abdullah ibn Umar، "Tuhfat al-Abrar Sharh Misabih al-Sunnah." Edited by: A specialized committee supervised by Nour al-Din Talib. (Ministry of Awqaf and Islamic Affairs، Kuwait، 1433 AH).

Al-Bayhaqi، Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn ibn Ali، "Al-Sunan al-Kubra." Edited by: Muhammad Abd al-Qadir Atta. (3rd ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1424 AH).

Al-Tirmidhi، Abu Isa Muhammad ibn Isa، "Al-Jami' al-Kabir (Sunan al-Tirmidhi)." Edited، its hadiths were extracted، and it was commented on by: Bashar Awad Marouf. (1st ed.، Beirut: Dar al-Gharb al-Islami، 1996 AD).

Al-Turbishti، Fadlallah ibn Hasan، "Al-Maysar fi Sharh Masabih al-Sunnah." Edited by: Dr. Abd al-Hamid Hindawi. (2nd ed.، Nizar Mustafa al-Baz Library، 1429 AH).

Al-Tha'alibi، Abd al-Malik ibn Muhammad، "Al-Kinaya wa al-Ta'rid." Edited by: Dr. Aisha Farid. (Quba Publishing and Distribution House).

Al-Jahiz، Amr ibn Bahr ibn Mahbub، "Al-Hayawan." (2nd ed.، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1424 AH).

Al-Jahiz، Amr ibn Bahr ibn Mahbub، " al-Rasā'il al-adabīyah." (2nd ed.، Beirut: Dar and Library of Al-Hilal، 1423 AH).

Al-Hakim، Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad، "Al-Mustadrak ala Al-Sahihayn." Edited by the scientific team of the Encyclopedia of the Comprehensive Sunnah of the Prophet. (1st ed.، Riyadh: Dar Al-Mayman، 1435 AH).

Al-Hakim، Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad، " al-Mustadrak ʿalá al-ṣaḥīḥayn." Edited by Sayyid Mu'adham Husayn. (2nd ed.، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1397 AH).

Al-Harbi، Abu Ishaq Ibrahim ibn Ishaq، "Gharib Al-Hadith." Edited by Dr. Sulayman Ibrahim Muhammad Al-Ayed. (1st ed.، Makkah Al-Mukarramah: Umm Al-Qura University، 1405 AH).

Al-Khattabi، Hamad ibn Muhammad، "Ma'alim Al-Sunan." (1st ed.، Aleppo: Al-Ilmiyyah Press، 1351 AH).

Al-Daraqutni، Ali ibn Umar ibn Ahmad، "Sunan al-Daraqutni." Verified، annotated، and commented on by: Shu'ayb al-Arna'ut، Hasan 'Abd al-Mun'im Shalabi، 'Abd al-Latif Harzallah، and Ahmad Barhoum. (1st ed.، Beirut: Dar al-Risala، 1424 AH).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (2)

No.	Researches	page
1-	**IBN HAMMAD'S NARRATION OF IMAM AL-BUKHARI'S SAYINGS ABOUT NARRATORS THROUGH THE BOOK OF AL-KAMIL FI DU'AFA' AR-RIJAL OF AL-HAFIZ IBN ADY - A COMPARATIVE STUDY -** Prof. Jama'an ibn Ahmad Az-Zahrani	**11**
2-	**The Hadiths and Narrations that Contain Words Considered To Be Ashamed of Embarrassing or Immodest and Their Explanations** Prof. Saleh bin Furayh Al-Bahlal	**61**
3-	**Divine Signs as per Sufism in light of the Islamic Doctrine -Presentation and Criticism-** Dr. Aisha bint Muhammad bin Saad Al-Qarni	**115**
4-	**Doctrinal 'Aqīdah issues Regarding the Bedouins Al-A'rāb in «Surah Al-Hujurat» -A Collected and Analytical Study-** Dr. Amanah Amer Ali Al-Bishri	**167**
5-	**Prevention of genetic diseases through external insemination -A Jurisprudential Study -** Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al Raddadi	**223**
6-	**Consideration of Difference of Opinion and Its Impact on Change in Ijtihād in the Four Schools of Jurisprudence -A fundamental applied study -** Dr. Maryam bint Ali bin Muhi Al-Shamrani	**279**
7-	**Selling Stallion Breeding Rights and Its Contemporary Applications** Dr. Abdel Azim Marzouk Muharram - Prof. Abdel Majeed Al-Salaheen	**335**
8-	**Regulating the entry of worshipers into the Noble alrawdah in the Noble Prophet's Mosque The jurisprudential description of their entry ،and its effect on prayer during the times when prayer is prohibited** Dr. Muhammad bin Abdullah bin Saud AL-Juhani	**385**

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12-The author should send the following attachments on the portal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Professor of Private Law at the Islamic University

Dr. Ali bin Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Naif bin Jabr Al-Sulami
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Faisal bin Jameel Ghazzawi
Imam and Khateeb of Masjid Al-Haraam, and former Professor in the Department of Qiraa'aat at Umm Al-Qura University (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

Prof. Ismail Lutfi Japakiya
President of Fatani University, Thailand

Prof. Abdul Hadi bin Abdullah Hamito
Professor of Qiraa'aat at Mohammed VI Institute for Quranic Recitations, in Morocco

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University, Iraq (formerly)

Prof. Najm Abdul Rahman Khala
Former Professor of Noble Hadith and Its Sciences at the International Islamic University Malaysia (formerly)

Correspondence :

Papers sent should be addressed to the Chief Editor through the journal's portal:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

the journal’s website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

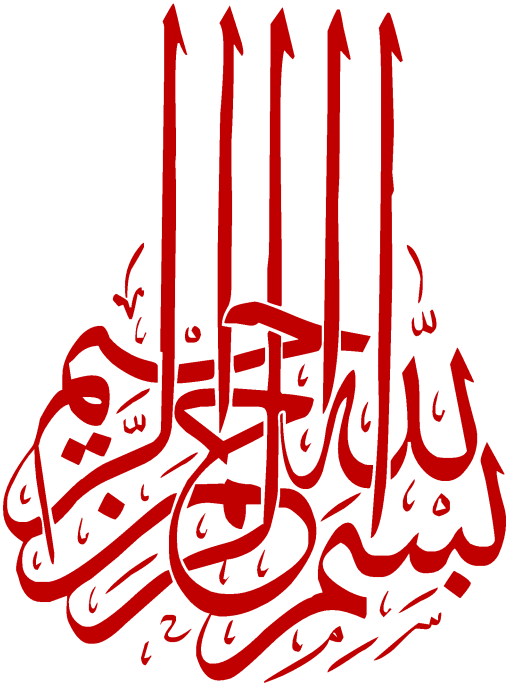
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

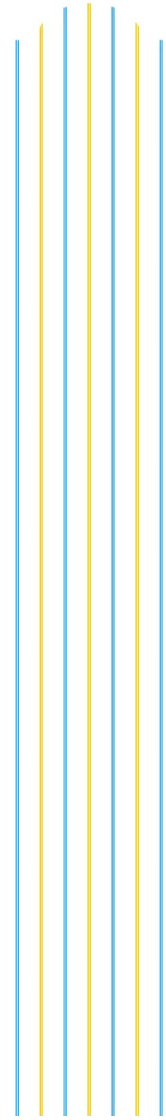

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (2) - Year (59) - December 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (2) - Year (59) - December 2025